

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٩٩٠ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف قنا المؤرخ ٢٠١٣/١٠/١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُعقد جلسات القضايا أرقام ٦٩٣٣ لسنة ٢٠١١ قوص المقيمة برقم ٩٦٢ كلى (سرقة) ،
٦٩٣٢ لسنة ٢٠١١ قوص المقيمة برقم ٩٦٣ (سرقة) ، ٦٢٥٠ لسنة ٢٠١١ قوص
المقيمة برقم ٨٤١ كلى (سرقة) ، ٥٦٥ لسنة ٢٠١٢ قوص المقيمة برقم ٣٤٧ كلى (سرقة) ،
٨٢٥٠ لسنة ٢٠١١ قوص المقيمة برقم ١٢٧٠ كلى (سرقة) ، ٧٨٣٦ لسنة ٢٠١١ قوص
المقيمة برقم ١٢٠٩ كلى (سرقة) ، ٧٣٠ لسنة ٢٠١٢ قفط المقيمة برقم ٤٠٣ كلى (سرقة)
والمتهم فيها/ ياسر عبد القادر الحمبولى ، والمحدد لها جلسات الثانى من يناير ٢٠١٤
أمام الدائرة رقم (٨) قنا بمحكمة القاهرة الجديدة ، الكائنة بالتجمع الخامس - قاعة رقم
(٦) - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقارها الحالية .

(المادة الثانية)

تُعقد جلسات القضيتين رقمى ٦٧٩٨ لسنة ٢٠١٢ قوص المقيمة برقم ١٥١٨ كلى (سرقة) ،
١٤٥٢ لسنة ٢٠١١ الوقف المقيمة برقم ١٠٧٤ كلى (سرقة) والمتهم فيهما/ ياسر عبد القادر الحمبولى ،
والمحدد لهما جلستى الثالث من يناير ٢٠١٤ أمام الدائرة رقم (٨) قنا والدائرة رقم (٣)
نجع حمادى بمحكمة القاهرة الجديدة ، الكائنة بالتجمع الخامس - قاعة رقم (٦) - مدينة القاهرة -
محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرهما الحاليين .

(المادة الثالثة)

تُعقد جلسات القضية رقم ٣٠٣٨ لسنة ٢٠١١ نقادة المقيدة برقم ١٤٤٠ كلى (سرقة) ، والمتهم فيها / ياسر عبد القادر الحمبولى ، والمحدد لها جلسة الأول من يناير ٢٠١٤ أمام الدائرة (٢) قنا بمحكمة القاهرة الجديدة ، الكائنة بالتجمع الخامس - قاعة رقم (٦) - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الرابعة)

تُعقد جلسات القضيتين رقمى ١٣٠٢ لسنة ٢٠١٢ أبو تشت المقيدة برقم ٢٢ كلى (سرقة) ، والمتهم فيها / ياسر عبد القادر الحمبولى ، والمحدد لها جلسة ٢٠١٣/١٢/٣ أمام الدائرة (١) نجع حمادى ، ١٨٥٠ لسنة ٢٠١٢ م الأقصر المقيدة برقم ٥٠٢ كلى (سرقة) والمحدد لها جلسة ٢٠١٣/١٢/٢٥ أمام الدائرة (٧) الأقصر بمحكمة القاهرة الجديدة ، الكائنة بالتجمع الخامس - قاعة رقم (٦) - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٣/١٢/١

صدر فى ٢٠١٣/١٠/٢٠

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد